الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

4-3-2 **رمضان** 1439 /20-19-18 **مايو** 2018

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
هيئة حقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	4

والدها "الحوثي" جنّدها.. وألبسها ملابس أولاد

التحالف: تسليم طفلة يمنية لذويها بعد استخدامها في ميدان المعركة كدرع بشري

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 4 رمضان 1439هـ - 20 مايو 2018م
https://www.okaz.com.sa/article/1642488

A

» عكاظ» (نجران (

صرح المتحدث باسم قوات التحالف «تحالف دعم الشرعية في اليمن «العقيد الركن تركي المالكي، أنه في يوم السبت الموافق 03 رمضان 1439هـ تم تسليم الطفلة اليمنية جميلة (4 سنوات) لممثل الحكومة اليمنية الشرعية وبحضور ممثلي اللجنة الدولية للصليب الأحمر، الهلال الأحمر السعودي، هيئة حقوق الإنسان، ورئيس وحدة حماية الأطفال في النزاع المسلّح بقيادة القوات المشتركة للتحالف.

وأوضح العقيد المالكي أن قوات الجيش الوطني اليمني قامت بأسر والد الطفلة أثناء عمليات تحرير محافظة صعدة.

وبين أنه أثناء تقدم قوات الجيش الوطني اليمني قامت عربة مسلحة بمهاجمة قوات الجيش الوطني وكان يقودها عنصر حوثي مقاتل وأثناء عملية الرصد تبين وجود طفل مع قائد العربة واتخذت قوات الجيش الوطني الإجراءات الاحترازية والوقائية من عدم استهداف العربة حفاظاً على سلامة الطفل، وبعد إعطاب العربة وإيقافها وضمان عدم تقدمها وأثناء إلقاء القبض على سائق العربة الذي يحمل كمية من الأسلحة النوعية كأحد القادة الميدانيين من الميليشيا الحوثية التابعة لإيران تبين وجود طفلة تبلغ من العمر (4) سنوات تم إلباسها ملابس أولاد، واتضح أن قائد المركبة والدها، وأن وجودها بميدان المعركة لغرض استخدامها كدرع بشري لمعرفتهم بقواعد الاشتباك وخاصة ما يتعلق بحماية الأطفال والتي تطبقها قوات التحالف.

وقامت قيادة القوات المشتركة للتحالف ممثلة بوحدة حماية الأطفال في النزاع المسلح بتقديم الرعاية الطبية اللازمة والرعاية الكاملة للطفلة والتواصل والتنسيق لتسليم الطفلة لذويها، وقد تم تسليمها اليوم السبت الموافق 3 رمضان 1439هـ للحكومة الشرعية بحضور ذويها وأقاربها، كما تم تقديم مساعدة مالية للطفلة وذويها من قيادة القوات المشتركة للتحالف.

وشدد العقيد المالكي على أن ما تقوم به الميليشيا الحوثية الإرهابية المسلحة يمثل خرقاً واضحاً وصريحاً للقانون الدولي الإنساني بتجنيد الأطفال والزج بهم في ميدان المعركة، وكذلك اتخاذهم كدروع بشرية لضمان تحركهم وعدم تعرضهم للاستهداف كونهم يمثلون أهدافا عسكرية مشروعة.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

المؤسسة تفتح ملف إصابات العمل القديمه وتجري تحقيقاً وتطلب إثباتات

«التأمينات»: الاصابات المتعمدة والأعمال الجنائية غير مشمولة في التعويضات

المصدر: جريدة الحياة الاحد 4 رمضان 1439هـ 20 مايو 2018م
http://www.alhayat.com/article/4581625

وجهت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية تعليمات إلى المستفيدين من نظام الدفع والاستحقاق لأسباب حدوث الخطر المهني، موضحة أن النظام «ألزم المؤسسة الدفع إلى المشترك أو أفراد عائلته العائدات والمعاشات المستحقة مهما كانت أسباب حدوث الخطر المهني الناشئ من إصابة عمل أو مرض مهني، إلا ان المؤسسة لا تلتزم الأداء في حال كان الخطر حدث بصورة مقصودة ممن يستفيد منه، وإذا كان الخطر حدث نتيجة عمل جنائي قام به المستفيد .«

وقالت المؤسسة في توضيح للمستفيدين: «إذا زالت حال العجز عن الابن أو الاخ أو ابن الابن العاجز حال العجز؛ يتم إيقاف صرف نصيبه، ويرد على باقي الورثة من أفراد العائلة، فإذا ما عاودته حال العجز يتم إعادة إدراجه، وفي هذه الحال إذا كان نصيبه سبق توزيعه على الورثة يتم خفض أنصبتهم بصورة متناسبة لصرف نصيب المستحق العاجز.«

وفيما يتعلق في النظر في حالات إصابات العمل القديمة أوضحت أنه «يجوز النظر بها من خلال تقديم المستندات التي تثبت وقوع الإصابة، وفي حال عدم توافرها؛ لا يتم قبول النظر في الإصابة لعدم توافر المستندات والإثباتات لوقوعها.«

وكشفت المؤسسة رداً على أسئلة قاصرات حول إمكانية الإيداع في حساباتهن الخاصة، سواءً ذكور أم إناث، قالت: «نعم، يجوز إيداع مبلغ التأمينات في الحساب البنكي مباشرة للقاصر، وذلك بتعبئة نموذج مخصص لذلك»، مشيرة إلى أن النظام يجيز أيضاً تسجيل المشترك لدى أكثر من صاحب عمل.

وفيما يتعلق في المشتركين أبانت أنه «إذا قل متوسط الأجر خلال السنتين الأخيرتين من مدة الاشتراك عن أي سنة سابقة بنسبة 10 في المئة أو أكثر يُسوى المعاش بأسلوب الشرائح، بحيث يسوى المعاش عن الفترة التي كانت الأجور فيها مرتفعة شريحة أولى مستقلة، وعلى أساس متوسط الأجر خلال السنتين الأخيرتين منها، والفترة اللاحقة التي كانت الأجور فيها منخفضة تسوى شريحة ثانية وعلى أساس متوسط الأجر خلال السنتين الأخيرتين منها، ويكون المعاش الإجمالي هو مجموع ناتج الشريحتين.«

وذكرت أنه لا يجوز النظر في تصحيح أجر الاشتراك المسجل، إلا إذا قُدم طلب التصحيح خلال السنة التأمينية التي أدى خلالها الاشتراك، أو خلال الأشهر الثلاثة الأولى من السنة التالية لها على الأكثر.

وأبانت أنه «إذا كان لصاحب العمل أكثر من نشاط، وكل واحد من هذه الأنشطة اكتسب الشخصية الاعتبارية، وله ذمة مالية مستقلة، فإن كل نشاط من تلك الأنشطة يتم التعامل معه كصاحب عمل مستقل (منشأة مستقلة) من حيث تاريخ بداية الاشتراك، أما إذا لم يكن لكل نشاط الصفات السابق ذكرها فإن مجموع فروع وأنشطة صاحب العمل تعتبر واحدة طالما كان مالكها شخصاً واحداً.«

يذكر أن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية شددت أخيراً، على المستندات المطلوبة لصرف المعاش لأفراد العائلة، وهي استكمال نموذج «طلب صرف مستحقات أفراد العائلة»، واستكمال نموذج طلب تحويل المستحقات التأمينية إلى الحساب البنكي (للمستفيد الحق في اختيار أي بنك من البنوك العاملة في المملكة)، وصورة من دفتر العائلة للمشترك المتوفى، وصورة من بطاقة الأحوال المدنية (الهوية الوطنية) أو دفتر العائلة للمستحقين صورة من شهادة الوفاة ، وفي

حال فقد أو غياب المشترك يلزم تقديم مستند رسمي تقتنع به المؤسسة يثبت حدوث فقد أو غياب المشترك في حادث يغلب عليه فيه الهلاك داخل المملكة أو خارجها

لتبادل الخبرات والتعاون في تقديم المساعدات القضائية والقانونية

العدل تتجه إلى إبرام 30 اتفاقاً دولياً

المصدر: جريدة الحياة السبت 3 رمضان 1439هـ 19 مايو 2018م
http://www.alhayat.com/article/4581614

كشفت وزارة العدل السعودية عن عزمها إبرام نحو 30 اتفاقاً ومذكرة تفاهم دولية، لتضاف إلى 5 اتفاقات ومذكرات تفاهم وبرامج تنفيذية أبرمتها سابقاً، ضمن عملها على تفعيل التعاون الدولي وبناء الشراكات والاتفاقات والبرامج التنفيذية الدولية.

وبحسب الوزارة تتضمن الاتفاقات تعزيز التعاون مع الدول المتقدمة في مجال الخدمات العدلية، وتبادل الخبرات والتعاون في تقديم المساعدات القضائية والقانونية، والقيام بالعديد من البرامج التدريبية لتطوير أداء الموارد البشرية، وكذلك إبراز الأنظمة واللوائح والتعليمات التي تضمن حقوق المواطنين والمقيمين والمستثمرين السعوديين والأجانب في المملكة؛ بما يجعل المملكة بيئة جاذبة للاستثمارات نتيجة شفافية ومرونة الأنظمة وتقدم القضاء، من خلال إصدار الحكم الناجز والمجود.

وأشارت الوزارة إلى سعيها لجعل القضاء السعودي أنموذجاً راسخاً يحتذى به ويُشار إليه بالبنان بين أجهزة القضاء العالمية، باعتمادها للعديد من المشاريع والمبادرات التي تحقق التطور المنشود، سواء أكان ذلك من ناحية تفعيل التقنية في العملية القضائية، حتى الوصول إلى رقمنة

أعمال وإجراءات المحاكم، أم استصدار وتطوير العديد من الأنظمة واللوائح القضائية، وإعادة هندسة الإجراءات واختصارها، وتطوير أداء الكوادر البشرية بالتدريب والتأهيل.

ولفتت إلى أنها تهدف من خلال رؤيتها في التعاون الدولي، إلى رفع تصنيف القضاء وإبرازه عالمياً، وفقاً لاختصاصاتها، التي تنسجم مع المستهدفات الطموحة المحددة للوزارة في برنامج التحول الوطني 2020 لتحقيق رؤية المملكة 2030، إلى جانب السعي إلى إبراز قضاء المملكة واستقلاله وتطور العملية القضائية والحكم القضائي من ناحية التسبيب وتكييف الوقائع تحقيقاً للعدالة المنشودة من خلال جهاز قضائي مؤسسي في ظل أنظمة واضحة ومحكمة وإجراءات سلسة وغير معقدة.

وكان وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور وليد الصمعاني، ثمّن الموافقة الكريمة لمجلس الوزراء على التباحث مع العديد من الدول لإعداد مشاريع اتفاقات تعاون في المجال القضائي، إضافة إلى إعداد مشاريع مذكرات تفاهم للتعاون بين وزارة العدل في المملكة ونظيراتها في الدول الأخرى.

وقال إن قرار مجلس الوزراء، يأتي في سياق دعم القيادة المستمر والمتواصل لمرفق القضاء في المملكة، الذي يشهد في عهد خادم الحرمين الشريفين وولي عهده، تقدماً وتطوراً في جميع الخدمات المقدمة للمستفيد العدلي.

دار ملاحظة حائل تطلق سراح عدد من الأحداث إنفاذا للأمر السامي الكريم

المصدر: جريدة الرياض الاحد 4 شعبان 1439هـ - 20 مايو 2018م
http://www.alriyadh.com/1682567

حائل - خالد العميم
أطلقت دار الملاحظة الاجتماعية بحائل سراح عدد من الأحداث، ممن تنطبق عليهم شروط وضوابط العفو الملكي الكريم والذي جاء إنفاذًا للأمر السامي الكريم، تزامنًا مع شهر رمضان المبارك، وبمتابعة من مدير عام فرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بحائل فريح العياد ، ومساعد المدير العام للتنمية الاجتماعية، احمد الزامل بعد أن تلقى الأحداث خلال فترة محكومياتهم في الدار الرعاية، والتعليم والتدريب من قبل مختصين مؤهلين في هذا المجال، وخضع جميعهم لبرامج مكثفة وموجهة؛ لإصلاح أخطائهم وتقويم توجهاتهم.
وأكد مدير دار الملاحظة الاجتماعية بحائل بشير العنزي أن الهدف من دور الملاحظة الاجتماعية توجيه سلوك الجانحين من الأحداث، والعمل على إعادة تأهيلهم؛ ليكونوا أعضاء صالحين في المجتمع عند خروجهم من الدار.
فيما رفع مدير عام فرع الوزارة بحائل فريح العياد شكره بهذه المناسبة، لخادم الحرمين الشريفين، على هذا العفو الكريم، سائلا الله ـ عزوجل ـ أن يمد في عمره، ويمتعه بالصحة والعافية.
كما وجه مساعد المدير العام للتنمية الاجتماعية بحائل،أحمد الزامل رسالةً لكل الأحداث الذين استفادوا من العفو؛ بأن يحافظوا على تعاليم الدين الإسلامي الحنيف، وأن يبتعدوا عن مرافقة أصدقاء السوء حتى لا يجروهم إلى الانحرافات السلوكية مرة أخرى.

التقرحات السريرية تزيد من عذابات مريض الشلل بمستشفى بعسير شقيقة الوادعي: الإهمال وراء تفاقم الحالة ونطالب بمعاقبة المتسبب

المصدر: جريدة المدينة السبت 3 رمضان 1439هـ - 19 مايو 2018م
http://www.al-madina.com/article/574576

محمد الوادعي - ظهران الجنوب
لم تقف تداعيات الحادث المروري، الذي تعرض له المريض محمد سعيد علي الوادعي عند حد إصابته بشلل رباعي، بل تفاقمت الحالة - بفعل الإهمال - داخل مستشفى عسير المركزي وبات يعاني من تقرحات سريرية من الدرجة الثالثة - وفقا

لتوصيف الحالة.. وكانت والدة المريض قد نشرت «مقطعا مصورا» الأربعاء الماضى ظهرت فيه التقرحات الجلدية السريرية على جسم ابنها المريض.
من جانبها تساءلت أخت المريض الوادعي لماذا الإهمال وعدم تقديم الخدمة الصحية لمرضى العناية المركزة لافتة إلى أن المستشفى منعهم مرارًا من زيارة أخيهم الأمر الذي أثار داخلهم الشكوك بعلم المستشفى بهذا القصور ولكن يريد إخفاء الحقيقة.
وقالت خديجة الوادعي: إن سمو أمير عسير وافق على نقل حالة المريض إلى مستشفيات متقدمة، ولكن لم يتم نقل أخيها كما أعد مستشفى عسير تقريرًا بحالة المريض، ولكن لم يساعد ذلك في تفهم الحالة وتقديم المساعدة له في مستشفيات خارج المنطقة، وقد طالبت الشؤون الصحية بعسير بجهاز يختص بحالة أخي لتقديم الخدمة للمريض، ولكن كيف لهم أن يقدموا الخدمة الصحية وهم من أهمل حالته إلى وصولها لدرجة الجروح والتقرحات السريرية، التي يعاني منها الآن مع العلم أن تقديم العلاج لهذه التقرحات كان في مستشفيات خارج مستشفى عسير المركزي فلماذا الإصرار على إبقاء أخي بمستشفى عسير وإعداد تقرير تفيد بتقديمهم خدمات صحيحة جليلة وهذا ما يتنافى مع الواقع ومع ما نشرته الحقيقة في مقاطع الفيديو.
كما ناشدت عائلة محمد الوادعي المسؤولين بالنظر بحالة عائلهم الوحيد المصاب بالشلل الرباعي بأن يتم نقله إلى مستشفيات متخصصة خارج منطقة عسير أو خارج المملكة، كما طالبوا بأن يكون هناك لجنة تحقيق في واقعة التقرحات الجلدية السريرية التي حصلت لأخيهم ولماذا الرفض وليس لديهم ما يقدمونه في أبسط حالة تقدم وهي الخدمات الصحية كالنظافة والاهتمام المريض.
معاناة الوادعي.. فى نقاط
حادث مروري بسراة عبيدة منذ ثمانية أشهر انتهى بإصابته بشلل رباعي
الإهمال خلف تقرحات سريرية من الدرجة الثالثة
المستشفى يحول بين الأسرة وزيارته لعلمه بإهماله وقصوره
أمير عسير وافق على نقله إلى مستشفيات متقدمة، ولكن لم يتم نقله
أعد مستشفى عسير تقريرًا بحالة المريض ولكن لم يساعد ذلك في تقديم المساعدة له
طالبنا بجهاز يختص بحالة أخي لتقديم الخدمة للمريض، ولكن أهملوا في استدعائه.
نطالب بلجنة تحقيق في وضعه الصحي وفي واقعة التقرحات الجلدية
الصحة: التقرحات متوقعة الحدوث والمريض بحاجة لعلاج تأهيلي حركي
أكدت الشؤون الصحية بعسير - فى تعليقها على حالة المريض - أن التقرحات التي يعانيها المريض تعرف طبيًا بـ»التقرحات السريرية»، وهي متوقعة الحدوث لدى المرضى الذين لا يستطيعون التحرك ويضطرون للبقاء فترات طويلة على الأسرة، وأوضح أن المريض بحاجة لعلاج تأهيلي حركي في مركز متقدم، وعليه فقد تمت إعادة إرسال طلب تحويل للمريض إلى عدد من المستشفيات والمدن الطبية التخصصية خارج المنطقة، وأنهم الآن في انتظار الرد بقبول الطلب..

دندري تطالب بلجنة عليا لتسريع طي قوائم الانتظار

الوزير الحقيل يكاشف "الشورى" بمعوقات الإسكان

المصدر: جريدة عكاظ السبت 4 رمضان 1439هـ - 20 مايو 2018م
https://www.okaz.com.sa/article/1642599

فارس القحطاني (الرياض@faris377)
يستضيف مجلس الشورى منتصف رمضان الحالي وزير الإسكان ماجد الحقيل بمبادرة شخصية منه، للحديث حول أداء الوزارة وإيضاح ما يعترضها من معوقات للقيام بمهامها، خصوصاً قضية الأراضي البيضاء ومطالبات المواطنين

بالعودة لنظام الإسكان القديم حيث يُعطى المواطن خطاب تأييد بحصوله على القرض، ومن ثم تقديم الدفعات المالية له لإنشاء سكنه الخاص، أو أن تقدم الوزارة له القرض بشكل مباشر دون المرور على البنوك التجارية.
وبين عضو في لجنة الحج والإسكان والخدمات بأن اللجنة قد تلقت عددا كبيرا من تساؤلات المواطنين وهي تعمل على فرزها وتنظيمها كل مجموعة بحسب نوع الطلب والملاحظة.
قوائم الانتظار
وتشكل قوائم الانتظار التي تضم أكثر من 1.2 مليون مواطن وأسرهم، قضية عجزت وزارة الإسكان عن حلها بمفردها، وهو ما دعا عضو مجلس الشورى الدكتورة إقبال دندري لأن تؤكد في توصيتها على: «تكوين لجنة عليا للإسكان تمثل الجهات ذات العلاقة والمستفيدين، وتكون لديها السلطات الكافية لتحديد ما يلزم لتوفير السكن المناسب لفئات المجتمع. ويمكن أن توكل إليها صلاحيات انتزاع الأراضي البيضاء الكبيرة في المناطق الواقعة بالمدن، وتعويض أصحابها. وتحويل هذه الأراضي إلى مجمعات سكنية تعتمد الأسلوب الرأسي في البناء وتستوعب أكبر عدد من الناس.«
وترى دندري أن تشكيل لجنة لا يتعارض مع صلاحيات الوزارة في ظل وجود لجان أخرى للتعامل مع بعض المشكلات السكنية مثل معدومي الدخل، والبرنامج الخاص بالمطورين، بل من شأنها العمل على توسيع وشمولية وتسريع الحلول المقدمة، والتأكد من واقعيتها، وحيادها، وتوفير الدعم الكامل لها، وهو ما لا يتوفر للوزارة بمفردها حاليا.
وتضيف: رغم أن وزارة الإسكان تجاوبت أخيرا مع بعض طلبات مجلس الشورى، وقدمت اختيارات ومنتجات في برنامج الدعم السكني، إلا أن المواطن لا يزال يشكو من أن هذه المنتجات والاختيارات نظرية لا تفيد إلا فئة محدودة، و7700 فرد تصدر أسماؤهم شهريا لا يستفيد منهم في أرض الواقع الا عدد قليل؛ نظرا للضيق الذي يقع على المواطن في إحالته إجباريا على البنك وعلى منتجات المطورين العقاريين؛ حيث اتضح لهم أن المستفيدين الحقيقيين من هذه الحلول هم البنوك والمطورون الذين تسوّق الوزارة لهم.
وتساءلت: عندما تقدم الوزارة منتجات سكنية هل هناك رقابة عليها، وهل هناك ضمان للتعويض أو الصيانة المستمرة في حال تعرضت للتلف كما حدث في مشاريع عدة. لافتة إلى أن هناك خطورة في السياسة التي تنتهجها الوزارة حيث اعتبرت التمويل البعد الوحيد لقضية الإسكان، وأحالت الأفراد من قوائم الانتظار في الصندوق العقاري إجبارا على البنوك، دون مراعاة للالتزام المسبق بتمويلهم ودون الالتفات للشروط التعجيزية والمجحفة التي تفرضها البنوك (مثل تقرير سمة والملاءة، وعدم وجود متعثرات، ومدة الخدمة، والعمر، والتقاعد وغيرها.(
ربح البنوك 69%
وبلغة الأرقام باستخدام حاسبة دعم التمويل في موقع الوزارة في برنامج التمويل السكني - تقول دندري - نجد التالي:
على سبيل المثال، إذا كان التمويل 500 الف ريال وهو الحد الاقصى، والدخل الشهري للفرد 8 آلاف ريال، وأفراد الأسرة 4، ومدة التمويل 20 سنة، يصبح المبلغ المطلوب 845 ألفا بفائدة قدرها نحو 345 ألف ريال تدفعها وزارة الإسكان عن الفرد، أي بما يعادل 69% من المبلغ الأصلي وهي نسبة ربح مرتفعة جدا، خصوصا أن البرنامج هو في الأصل برنامج للدعم الحكومي، وليس قرضا تجاريا خاصا. أما إذا امتد التمويل الى 30 سنة فإن الفائدة تتضاعف الى 554 الفا، أي أكثر من ضعف المبلغ (تتحمله الوزارة أو بمعنى آخر الدولة) فأي منطق هذا؟ وإلى أين سيؤول الأمر بنا بعد سنوات عدة؟ سينتهي رأس المال، ولن توجد استدامة مالية.
أما في حالة كان الدخل 8 آلاف ريال ومدة التمويل 20 سنة بينما عدد أفراد الأسرة 2، فيتحمل الفرد دفع مبلغ 105 آلاف ريال إضافيا، واذا زاد راتبه فوق 14 ألف ريال، فإنه يغرم، على سبيل المثال إذا كان راتب الفرد 15000 ريال فإنه يتحمل 224 الف ريال من الفائدة، وكأن الوزارة تعاقبه على اجتهاده أو تقدمه في السن وارتفاع راتبه بسبب ذلك.
ما إن كان الدخل 8 آلاف ريال وكان الفرد على وشك التقاعد أو تقاعد بعد أن انتظر في الصفوف سنوات طويلة، ولم يعد يمكنه الاستلاف لمدد طويلة، وكان التقسيط لـ 10 سنوات مثلا، فإن القسط الشهري يصل الى 5500 ريال يدفع المواطن منها 4100 ريال أي نصف راتبه، ويكتب العقد بينه وبين البنك ويرهن له الراتب، وأي تعثر يتيح للبنك التصرف والاستيلاء على عقاره وليس هناك قوانين كافية تحميه.
أصل المشكلة
تخلص دندري إلى القول: وبهذا تكون وزارة الإسكان قد أضرت بالناس في حلولها من حيث أرادت خدمتهم. ومما زاد الأمر تعقيدا إعلان الوزارة أن لديها مشاريع دعم خيري لسكن المواطنين، مما جعلهم في وضع المستجدي لمن يمنّ عليهم بالسكن بعد أن كانوا أصحاب حق، وأعطيت حقوقهم للبنوك والمطورين، وهناك قضايا مرفوعة من بعض المواطنين المتضررين ممن اضطرتهم الوزارة لذلك، بينما كان المفروض أن يُطلب من البنوك والمطورين الاستغناء عن جزء كبير من أرباحهم التي قد تصل إلى ضعف المبلغ فأين المسؤولية الاجتماعية وكيف ستحل الوزارة هذا المأزق بمفردها؟

وتضيف: كل ما سبق يشير إلى أن الموضوع قد خرج عن أيدي وزارة الإسكان مع كل المحاولات التي قدمتها لأنها غير واقعية، وغير محايدة، وغير شاملة.

إسقاط منع احتكار العقار وكشف التعاقدات الأجنبية

من التوصيات الإضافية التي طرحت على تقرير الإسكان خلال الفترة الماضية ولم تحقق النصاب توصية للدكتورة فاطمة القرني تطالب فيها بأن يتضمن تقرير الوزارة معلومات عن تعاقداتها مع الشركات الأجنبية، وتفاصيل عن تلك المشاريع وما تم إنجازه منها، وما هي نسبة الإنجاز؟، إلا أن اللجنة المختصة (لجنة الحج والإسكان والخدمات) عارضت التوصية بحجة أنها مبنية على معلومات وأخبار غير صحيحة.

كما تقدم عضو المجلس الدكتور أحمد الغامدي بتوصية إضافية ترمي إلى وضع ضوابط لمنع احتكار العقار، وعند مناقشتها أيدها الدكتور فهد بن جمعة، مؤكدا أن احتكار العقار أصبح ظاهرة بحاجة إلى أن يلتفت إليها.

كما أيدها عضو المجلس الدكتور مفلح الرشيدي قائلا: لو قارنا أسعار الأراضي في المدن الرئيسية في المملكة بمثيلاتها في العالم لوجدنا أن أسعار الاراضي لدينا تضاعف عشرات المرات، مما هو الحال في واشنطن وفرجينيا بالولايات المتحدة الأمريكية.

كذلك طالب عضو المجلس اللواء علي التميمي اللجنة بأن تتقدم بتوصية لاستحداث مجلس أعلى للإسكان يرأسه ولي العهد، فيما دعا عضو المجلس الدكتور سلطان السلطان إلى الاستفادة من الضواحي المحيطة بالمدن الرئيسية والمحافظات بهدف المساهمة في تخفيف الضغط عن المدن الرئيسية، على أن يتواكب مع ذلك نقل متطور يساهم في مساعدة المواطنين في السكن خارج المدن الرئيسية.

51% من غير المسموح لهم باستخدام الإنترنت إناث

المصدر: جريدة الوطن الاحد 4 رمضان 1439هـ - 20 مايو 2018م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=338039&CategoryID=3

الدمام: زينة علي 20-05-2018 2:16 AM

أظهر تقرير تفوق الذكور في استخدام تقنيات الاتصالات بما فيها الإنترنت والجوال على الإناث، وأن 51.07 % من غير المسموح لهم باستخدام الإنترنت إناث، وحددت باحثة اجتماعية 3 أسباب قللت من استخدام الإناث للتقنيات الحديثة تتمثل في بعض العادات والتقاليد الاجتماعية، والحماية الزائدة، وتمييز البعض في التربية بين الذكور والإناث.

تفوق الذكور

كشف مسح أجرته هيئة الإحصاء العامة لاستخدام تقنيات الاتصالات لدى الأسر السعودية خلال عام 2017 أن «الذكور يمثلون 59.87 % من مستخدمي الهواتف الذكية، و68.54 % من مستخدمي الهواتف المتنقلة غير الذكية، و62.93 % من مستخدمي الحاسوب، و59.41 % من مستخدمي الإنترنت، مما يجعلهم النسبة الأعلى في استخدام جميع وسائل الاتصال الحديثة.«

وأضاف أن «الذكور أكثر استخداما للأجهزة حسب نوعها، حيث مثلوا 59.85 % من مستخدمي الهواتف المتنقلة، و74.07 % من مستخدمي الحواسيب المكتبية، و63.71 % من مستخدمي الحواسيب المحمولة، و52.71 % من مستخدمي الحواسيب اللوحية.«

أسباب عدم الاستخدام

أظهر التقرير الأسباب التي كانت مانعا لاستخدام الإنترنت لدى أفراد بعض الأسر في المملكة، ومنها الأسباب النظامية والاجتماعية، حيث جاءت الإناث أعلى نسبة بـ59.25 %، وبسبب عدم السماح باستخدام الإنترنت بنسبة 51.07 %، في حين جاء الذكور أعلى في الأسباب الأخرى والمتمثلة في عدم الحاجة للإنترنت، وعدم معرفة كيفية استخدامه، والتكلفة الباهظة لاستخدامه، والخصوصية والهواجس الأمنية، بالإضافة إلى عدم توافر خدمة الإنترنت في المنطقة، وعدم معرفة الإنترنت، وبسبب فحص المحتوى.

3أسباب لتفاوت الذكور والإناث في الاستخدام

قال الباحثة الاجتماعية أماني السالم لـ«الوطن» «بالرغم من تغير الكثير من العادات والتقاليد الاجتماعية، لا تزال هناك بعض العادات والممارسات التي تقلل من تفاعل المرأة وتحد من انفتاحها في التعامل مع التقنيات الحديثة، وأهم أسباب تفاوت استخدام التقنية الحديثة بين الذكور والإناث وجود عادات اجتماعية لدى بعض الأسر تمنع المرأة من استخدام وسائل الاتصال الحديثة، بالإضافة إلى تمييز بعض الأسر في حجم العطاء وتوفير الاحتياجات بين الذكور والإناث، ووجود رغبة في الحماية الزائدة للأبناء لدى بعض الأسر، وهو ما يجعلها تقلل من استخدام أبنائها جميع وسائل الاتصال الحديثة».

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

توقيع مذكرة تفاهم بين "العمل" و"الإسكان" لتوطين 6 آلاف فرصة عمل

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 4 رمضان 1439هـ - 20 مايو 2018م
http://www.aleqt.com/2018/05/18/article_1388786.html

عبد السلام الثميري من الرياض

شكلت نسبة الممارسين الصحيين والعاملين الأجانب في المستشفيات والمراكز الصحية الخاصة بنهاية 2017، نحو 90 في المائة من إجمالي العاملين، البالغ عددهم نحو 124 ألفا بين طبيب وممرض وصيدلي.

ويقدر عدد الأجانب الذين يعملون في القطاع الصحي الخاص 111132 أجنبيا، مقابل 12891 سعوديا.

وبحسب إحصائية حديثه صادرة عن وزارة الصحة - اطلعت "الاقتصادية" عليها - بلغ عدد الأطباء في المستشفيات والمراكز الصحية الخاصة 33840 طبيبا، حيث استحوذ الأطباء الأجانب على نحو 92 في المائة من هذه الوظائف.

وبلغ عدد الأطباء الأجانب 30827 طبيبا، مقابل 3013 طبيبا سعوديا، منهم 9199 طبيب أسنان أجنبيا، و1221 طبيب أسنان سعوديا.

وبلغ عدد الممرضين في المستشفيات الخاصة 45895 ممرضا وممرضة، شكل الأجانب منهم نحو 94 في المائة، حيث بلغ عددهم 43216 ممرضا. فيما يقدر عدد الممرضين السعوديين العاملين في القطاع الخاص بـ 2679 ممرضا.

وسجل عدد الصيادلة الأجانب تفوقا على السعوديين، حيث بلغ عددهم 21021 صيدليا أجنبيا، مقابل 1134 صيدليا سعوديا.

وبلغ عدد الفئات الطبية المساندة 22001 موظف صحي مساند، منهم 16068 أجنبيا، مقابل 5933 سعوديا.

وكانت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية قد أوقفت الاستقدام لوظائف أطباء الأسنان، لإتاحة فرص العمل لأطباء الأسنان السعوديين والسعوديات في القطاع الصحي بالتنسيق مع وزارة الصحة.

ويهدف القرار إلى تمكين السعوديين والسعوديات من العمل في القطاع الصحي، وتحفيز القطاع الخاص لفتح مقاعد تدريبية وتأهيلية، وتقديم التسهيلات للمنشآت بهدف دعم نمو فرص العمل بالقطاع.

يشار إلى أن قيادات وزارتي العمل والتنمية الاجتماعية والصحة بحثوا في وقت سابق، توحيد اشتراطات التفتيش والمراقبة بين الوزارتين على القطاع الخاص، إضافة إلى برامج التدريب والتجسير للعاملين في القطاع الصحي، إلى جانب توحيد الاشتراطات والمعايير بين الوزارتين.

وتم الاتفاق أثناء الورشة على تكوين لجنة فرعية بين الوزارتين، لمتابعة وتنفيذ مخرجات الورشة على أرض الواقع، فضلا عن إعداد دراسة تفصيلية لخمس سنوات مقبلة عن القطاع الصحي، وإجراء التخطيط المشترك بين الجهتين، والتحضير لإعداد برامج تدريبية للسعوديين والسعوديات للعمل في القطاع الصحي.

حث الفريق التنفيذي لبرنامج فرص 2030 بمجلس الغرف السعودية برئاسة عضو مجلس إدارة مجلس الغرف للسعودية المهندس محمد سياف آل خشيل، مع وكيل وزارة الصحة المساعد لتنمية الاستثمار الصحي الدكتور فياض الدندشي، أوجه التعاون في مجال التعريف بالفرص الاستثمارية المتولدة من مبادرات وزارة الصحة لتحقيق "رؤية 2030."
يأتي ذلك في الوقت التي تعمل فيه وزارة الصحة ضمن برنامج التحول الوطني على توفير فرص محفزة للمستثمرين في مجال الصحة وتذليل الصعوبات والمعوقات، ورفع مساهمة القطاع الخاص في الجانب الصحي، حيث يزخر بفرص استثمارية كبيرة واعدة سواء المتولدة من برنامج الخصخصة بالوزارة أو برامج النمو في القطاع الخاص أو في مجال تقديم الخدمات الطبية والمراكز الصحية.

ضوابط زواج القاصرات في الشورى

المصدر: جريدة الرياض الاحد 4 رمضان 1439هـ - 20 مايو 2018م
http://www.alriyadh.com/1682643

د. حسناء عبد العزيز القنيعير

عندما يتمترس الممانعون خلف عدم جواز تحريم ما أحله الله عز وجل، أو أن المباح الثابت بالنص لا يجوز منعه حسب القاعدة الأصولية. أقول إن كان الزواج على إطلاقه مباح كتاباً وسنة، فإن الزواج بالقاصرات إن عددتموه من المباحات فإنه لم يأتِ به نصّ لا في القرآن ولا في السنة،
إن الضمير الإنساني الحي هو الذي يرى الضرر ضرراً لأن الدين ينصّ على أنه "لا ضرر ولا ضرار"، ولأنّ الإسلام عقيدة وضوح واستقامة، فإنّه لا يقوم شيء فيه تبعاً لهوى الأنفس: "وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ" حدّ أن توصف أمورٌ بالحلال وأخرى بالحرام وفاء لأجندة متطرفة تصادر حقوق المرأة وأمنها، كالتحرش بها وتزويجها طفلة والوقوف ضد مصالحها، لذا يخاطب الله سبحانه أولئك المغرمين بالتحليل والتحريم بقوله" :وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ."
أقول هذا بعد أن أطلعتنا الصحف على تعثر "إضافة ضابط لمشروع الحكومة لتحديد سن أدنى لزواج القاصرات". ومن المبررات التي ساقها الممانعون قولهم إنه: "لا يجوز شرعاً تحريم ما أحله الله دون سبب مشروع، فكيف نمنع دون مبرر من أراد إعفاف نفسه بالحلال ونتركه فريسة للوقوع في الحرام..". عجباً لهذا التبرير، فمن منع الحلال المعقول؟. ومتى كان الإعفاف لا يتم إلا عند الزواج بطفلة؟ وماذا عن الطفلة وهي المعنية بهذا؟ فمنتهى السخرية أن تلصق بها الرغبة في إعفاف نفسها، وهي أصلاً لا تدرك ماذا يعني الزواج؟. فيا له من مبرر تعجز العقول السليمة عن فهمه.
وعندما يتمترس الممانعون خلف عدم جواز تحريم ما أحله الله عز وجل، أو أن المباح الثابت بالنص لا يجوز منعه حسب القاعدة الأصولية. أقول إن كان الزواج على إطلاقه مباح كتاباً وسنة، فإن الزواج بالقاصرات إن عددتموه من المباحات فإنه لم يأتِ به نصّ لا في القرآن ولا في السنة، وعليه فإنه حسب "قاعدة تقييد المباح" التي تقول: "إنه يجوز للحاكم المسلم أن يمنع جمهور المسلمين من بعض ما هو مباح في الأصل، إذا ترتب على فعلهم لهذا المباح مفاسد أو ضرر، بالمنع أو الإلزام، ووجب على الأمة أن تطيعه فيه". وكذلك قاعدة سد الذرائع ومراعاة الظروف والأحوال، ويعني سدُها؛ منعها وتقييدها، إذا أدت إلى مآلات ممنوعة. فكل وسيلة كانت مشروعة في الأصل، توسل بها، أو كانت في ذاتها -في ظل ظرف من الظروف- تؤدي إلى نتائج غير مشروعة؛ أو إلى خلاف قصد الشارع من تشريعها؛ فإنها تغدو غير مشروعة، وبالتالي يجب أن تمنع، حتى لا يترتب عليها أضرار ومفاسد، سواء أكانت هذه الوسيلة، من المباحات، أم الحريات العامة، أم من الحقوق المشروعة في الأصل. ولا شك أن تزويج القاصرات تترتب عليه كثير من المفاسد التي ينبغي أن يوضع حد لها.
وهنا يحق لنا أن نتساءل: هل من الحلال تعريض حياة صغيرات للأذى أكان جسدياً أم نفسياً أم حرماناً من حقهن في الاستمتاع بطفولتهن، وإكمال تعليمهن كغيرهن؟. وقد أثبت الطب أن زواج الصغيرات فيه ضرر عليهن، وإن زعمت إحداهن أنه ذلك غير صحيح، أو زعم غيرها أن بعض الصغيرات يصلن لسن النضج وهن في الثالثة عشرة؟. ومن

الممانعين من بنى منعه على أن "هذا النظام في حال اعتماده سيعمم على كافة مناطق المملكة بمدنها وقراها.. وهذا سيوقع البعض في حرج كبير" فيا لها من حجة، ما الذي يضير بلادنا لو عُمم هذا في كافة أرجائها، لينتشر الوعي بين المواطنين، ويحال بين بعض الآباء ومتاجرتهم ببناتهم، ويمنع الكهول من العبث ببنات المحتاجين. فلا يخفى على عاقل أن الرغبة في الزواج بصغيرة في العاشرة أو دونها كامنة في التكوين النفسي والعقلي للرجل الذي يقدم على ذلك، وبقيناً أن من يفعله ومن يبيحه بل ويجيزه، أو يمنع وضع ضوابط له، لا يسمح به لبناته وحفيداته، أما الأخريات فلا بأس إن تعرضن لذلك، وقد رأينا من عارض تعليم البنات كان أول من أرسل بناته إلى المدارس، ومن هاجم الابتعاث سارع إلى إلحاق أبنائه وبناته بالبرنامج، بل رأينا من كان يدعو أبناء الوطن للجهاد يمنع أبناءه منه، ويسارع إلى إرسالهم للدراسة في الخارج.!

ثم ألم تكن قيادة السيارة حلالاً، وعمل المرأة في محلات اللوازم النسائية حلالاً، أو لم يتعثر قانون مكافحة التحرش، وهو من أخصّ الحلال؟ فما بالُ بعضكم اليوم لا يرى الحلالَ إلا في تزويج القاصرات؟.

لقد كان الأمر السامي القاضي بإعداد مشروع نظام لمكافحة التحرش في المملكة القشة التي قصمت ظهر بعير الممانعين، ومنذ أيام كشفت مصادر –حسب جريدة عكاظ- "أن قانون مكافحة التحرش في طريقه إلى الإقرار، بعد وضع اللمسات النهائية من قبل اللجنة المشكلة من جهات حكومية لدراسته. يأتي ذلك في وقت لا يزال الملف متعثراً تحت قبة مجلس الشورى، ويرجح أن يقر القانون خلال الأيام القليلة المقبلة. ويبدو أن قانون مكافحة التحرش سار في الشورى على نهج قرار قيادة المرأة السيارة، فبعد تعثر ملف قيادة المرأة لأعوام، وفشل المجلس في تمريره، نُفذ بأمر سامٍ، ويرى مراقبون أن مجلس الشورى لا يزال متأخراً عن الوثبة الحكومية التي انطلقت العام 2015". ومن هنا يتمنى كثيرون على الدولة إصدار قانون لتحديد "سن أدنى لزواج القاصرات"، فلا يعقل أن تبقى الصغيرات تحت رحمة أمزجة المتشددين، فحقوق المرأة، طفلة أم بالغة، جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان، وأيّ خلل فيها له انعكاسات خطيرة على الحالة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية في المجتمع، ولهذا فإن النظام الأساسي للحكم نصّ في مادته السادسة والعشرين على أن الدولة: "تحمي حقوق الإنسان، وفق الشريعة الإسلامية"، كما نصّ في مادته السادسة والثلاثين على: "توفير الدولة الأمن لجميع مواطنيها والمقيمين على إقليمها". وليس هناك أكثر من حق الصغيرات في الأمن والحماية من الأذى المترتب على الزواج من كهل في سن جدها، ومن متاجرة ولي أمرها بها كأي سلعة.

ختاماً، لقد ازدادت أهمية التشريعات في العصر الحديث، بعد تزايد دور الدولة الحديثة في تنظيم حياة المواطنين، بما يكفل حقوقهم، ويعود عليهم وعلى المجتمع بالأمن، وليس من وسيلة إلى هذا التشريع سوى القوانين التي تعرّفها المعاجم بأنها: "مجموعة القواعد القانونية التي تهدف إلى تنظيم سلوك الأفراد في المجتمع، مصحوبة بجزاء توقعه السلطة العامة على المخالف عند الاقتضاء". إذن فالقانون علم اجتماعي، يهدف إلى تنظيم الجماعة؛ حتى لا تترك العلاقات بين الناس أكانت عائلية أم دينية أم اقتصادية أم سياسية، تشوبها فوضى ينظمها كل فرد أو جماعة وفق رغباتهم وأهوائهم وأجنداتهم الخاصة.

الحقوق الغائبة للموظفين!

المصدر: جريدة المدينة الاحد 4 رمضان 1439هـ - 20 مايو 2018م
http://www.al-madina.com/article/574514

عبدالله الجميلي

*قدّمتُ لطلابي في الجامعة خلال الفصل الدراسي الماضي (مقرر السلوك وأخلاقيات المهنة)، الذي يحاول تسليط الضوء على الممارسات الأخلاقية التي تحكم منظومة العمل الوظيفي بمختلف أطرافها، مع ربط ذلك بالتشريع الإسلامي، وأنظمة العمل والخدمة المدنية في المملكة.

*ومن خلال القراءة والتجربة والحوار الفاعل مع أصدقائي الطلاب اكتشفتُ بأن معظم أنظمة العمل تركز في موادها وإجراءاتها سواء في القطاعين الحكومي أو الخاص على المنشأة وصاحبها، وتبحث بحرص شديد عن حقوقهما، بينما هناك قصور واضح في إبراز وتأطير حقوق الموظف، وحمايتها بقوانين صارمة!

*فحقوق الموظفين تبدو ثانوية، وحتى ما كان منها حاضراً يتمّ تغييبه بطريقة أو أخرى، فالموظف الجديد عند مباشرته للعمل سيوقع ويبصم على قائمة طويلة من الواجبات التي هو مُلزم بها، وما يترتب على إخلاله بها من عقوبات، بينما لا يعرف شيئاً عن حقوقه، ولذا لا عجب من كثرة القضايا العمالية التي تحتضنها المحاكم.!

*أيضاً هناك أمر آخر يدعو للدهشة فيما يتعلق بالوظائف الحكومية، فالعزيز الوافد المتعاقد عليها، لاسيما في التعليم والجامعات وغيرها يتمتع ببدل سكن سنوي (يستحقه بالتأكيد)، لكن الغريب أن زميله السّعُودي محروم منه، مع أنه قد يدفع نصف راتبه لإيجار منزله، وهناك أيضاً التذاكر السنوية للوافد وأسرته لزيارة بلده، إلى غير ذلك من المَميّزات والبدلات التي لا نصيب للمواطن فيها؛ أما سبب ذلك من وجهة نظري فأنظمة الخدمة المدنية القديمة جداً، والتي ساهم في وضعها بعض إخواننا الوافدين، وقد حرصوا فيها على ما يخدم مصالحهم!!

* ولذا فهذا نداء لتحديث كافة أنظمة العمل والخدمة المدنية بما يحفظ حقوق جميع الأطراف، وذلك عبر لجنة عليا يكون للموظفين تمثيل فيها، ليرفعوا أصوات زملائهم، أيضاً هذه دعوة لإطلاق حملة وطنية تُعَرّفُ المجتمع بمختلف أطيافه بواجباته، وما له من حقوق؛ فتنفيذ تلك الخطوات سيرفع من الإنتاجية، وسيُكَرس لأمن المجتمع واستقراره، وسينشر في شرايينه المزيد من الطمأنينة والسكينة.

كاريكاتير

	المصدر: جريدة الرياض الاحد 4 رمضان 1439هـ - 20 مايو 2018م http://www.alriyadh.com/1682668
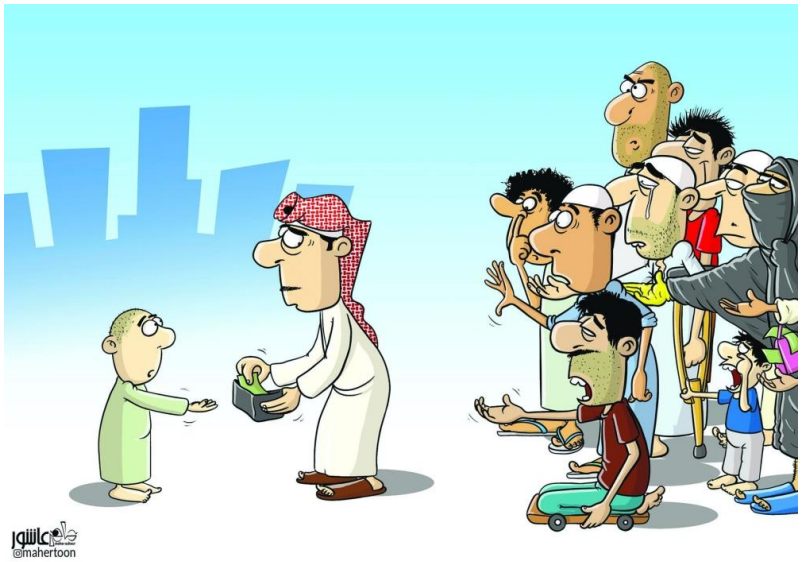	المصدر: جريدة الحياة الاحد 4 رمضان 1439هـ - 20 مايو 2018م http://www.alhayat.com/article/4581544